وروى الهيثمي في مجمع الزوائد 6: 250 بسنده عن ثوبان، عن رسول ا (صلى ا عليه وآله) قال: "إنّ ا تجاوز عن أمتي ثلاثة الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه" وروى الزيلعي في نصب الراية: 2: 65 مثله.

5/5 [رفع القلم عن ثلاثة].

روى الشيخ الصدوق في الخصال 1: 93 و 175 حديث 40 و 133 بسنده عن أبي ظبيان قال: أتي عمر بامرأة مجنونة قد فجرت، فأمر برجمها، فمروا بها على علي بن أبي طالب (عليه السلام)، فقال: ما هذه ؟ قالوا مجنونة فجرت فأمر بها عمر أن ترجم، فقال: لا تعجلوا، فأتى عمر فقال له: أما علمت أن القلم رفع عن ثلاثة: عن الصبي حتّى يحتلم، وعن المجنون حتّى يفيق، وعن النائم حتّى يستيقظ.

وروى المفيد في الإرشاد: 109 نحو الحديث المتقدم، وفيه: ... فمروا بها على أمير المؤمنين (عليه السلام)، فقال: ما بال مجنونة آل فلان تقتل ؟ فقيل له: إنّ رجلاً فجر بها فهرب، وقامت البينة عليها، وأمر عمر بجلدها، فقال لهم: ردوها إليه وقولوا له: أما علمت أن هذه مجنونة آل فلان، وأن النبي (صلى ا عليه وآله) قال: "رفع القلم عن المجنون حتّى يفيق " وأنها مغلوبة على عقلها ... الخبر . وعنه في الوسائل 28: 23 حديث 34121.

وروى احمد بن حنبل في مسنده 1: 154 ـ 155 بسنده عن أبي ظبيان الجنبي أن عمر بن الخطاب أتي بامرأة قد زنت، فأمر برجمها، فذهبوا بها ليرجموها، فلقيهم علي فقال: ما هذه ؟ قال: زنت فأمر عمر برجمها، فانتزعها علي من أيديهم وردهم، فرجعوا إلى عمر، فقال: ما ردكم ؟ قالوا: ردنا علي، قال: ما فعل هذا علي إلاّ لشيء قد علمه، فأرسل إلى علي فجاء وهو شبه المغضب، فقال: ما لك رددت هؤلاء ؟ قال: أما سمعت النبي (صلى ا عليه وآله) يقول: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتّى يستيقظ، وعن الصغير حتّى يكبر، وعن المبتلى حتّى يعقل، قال: بلى ... " الخبر.